

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

والذين فرقوا بين الأصول والفروع لم يذكروا ضابطا يميز بين النوعين بل تارة يقولون هذا قطعى وهذا ظنى وكثير من مسائل الاحكام قطعى وكثير من مسائل الاصول ظنى عند بعض الناس فان كون الشئ قطعيا وطنيا أمر اضافى وتارة يقولون الأصول هى العمليات الخبريات والفروع العمليات وكثير من العمليات من جدها كفر كوجوب الصلاة والزكاة والصيام والحج وتارة يقولون هذه عقليات وهذه سمعيات وإذا كانت عقليات لم يلزم تكفير المخطئ فان الكفر حكم شرعى يتعلق بالشرع وقد بسط هذا فى غير هذا الموضوع .

وإذا تدبر الانسان تنازع الناس وجد عند كل طائفة من العلم ما ليس عند الأخرى كما فى مسائل الأحكام مثال ذلك ما تقدم فى الأصول الخمسة التوحيد والعدل والمنزلة بين المنزلتين ومسائل الاسماء والأحكام وانفاذ الوعيد وهى التى توالى المعتزلة من وافقهم عليها ويتبرؤن ممن خالفهم فيها وقد قدمنا أنهم قصدوا توحيد الرب واثبات عدله وحكمته ورحمته وصدقه وطاعة أمره لكن غلطوا فى كل واحدة من هذه الامور كما تقدم .

وكذلك الذين ناقضوهم من الجهمية ومن سلك مسلكهم كأبى الحسن الاشعري وأصحابه فانهم ناقضوهم فى الأصول الخمسة وكان عندهم علم